167259 - إذا ألزمها أهلها بدخول مدرسة تخلع فيها النقاب فهل تخلعه في الشارع أيضا؟

السؤال

أنا فتاة في السابعة عشرة من العمر وأريد أن ألبس النقاب في المدرسة. إنني في السنة الأولى من الدراسة في هذه المدرسة وما زال أمامي سنتين أخريين، وهذه المدرسة لا تسمح بالنقاب، فهل يجوز لي الالتزام بلوائحهم؟ مع ملاحظة أني سأقع في مشكلة كبيرة لو طلبت من أسرتي ترك الدراسة في هذه المدرسة لهذا السبب.. أم أنه يمكنني أن ألبس النقاب خارج المدرسة ثم أضعه ما أن أدخلها؟ أم أنه يمكنني أن لا ألبسه إطلاقاً، على الأقل حتى أكمل دراستي في هذه المدرسة ثم بعد ذلك سألبسه في كل حين؟ أرجو النصح.
وجزاكم الله خيراً.

الإجابة المفصلة

أولا :
الواجب على الفتاة البالغة أن تستر جميع بدنها عن الرجال الأجانب لأدلة سبق بيانها في جواب السؤال رقم : (11774) ورقم : (21134) .
ولا فرق في ذلك بين الشارع والمدرسة وغيرها ، فحيث وجد الرجال الأجانب لزم المرأة ستر جميع البدن بما في ذلك وجهها .

ثانيا :
ينبغي أن تجتهدي في إقناع والديك بالدراسة في مدرسة غير مختلطة ، أو مدرسة تتمكنين فيها من ستر وجهك ، أو الدراسة عن بعد ؛ لتتجنبي الوقوع في الإثم والمعصية .
فإذا لم تسمح أسرتك بذلك وأصرت على بقائك في هذه المدرسة ، ولم يمكنك التحول إلى غيرها ، فإنه يلزمك لبس النقاب خارج المدرسة ؛ لأن هذا في استطاعتك ، وتقصيرك أو اضطرارك لخلعه في المدرسة لا يبيح لك خلعه خارجها ؛ لقوله تعالى : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن/16.
ونسأل الله تعالى أن يزيدك علما وهدى ، وأن يجعل لك فرجا ومخرجا .
والله أعلم .